ARID Journals

ARID International Journal of Social Sciences and Humanities (AIJSSH)

Journal home page: http://arid.my/j/aijssh

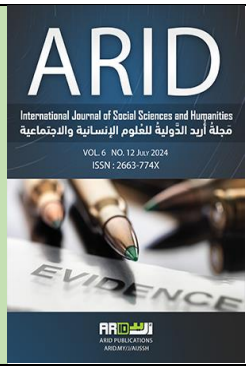

مَجلةُ أُريد الدَّوليةُ للعُلومِ الإنسانية والاجتماعية

العدد الثاني عشر، المجلد السادس، يناير 2024 م

Governance of business ethics and controls in Islamic banks

Dr.Zeinat Hussein Alhabarneh* Dr.Nurul Aini Binti Muhamed

International Islamic University - Islamic Economics and Financial Transactions - Kuala Lumpur, Malaysia

حوكمة أخلاقيات العمل وضوابطه في المصارف الإسلامية

د. زينات حسين حمد الهبارنة* د. نور العين بنت محمد

جامعة العلوم الإسلامية العالمية - الاقتصاد والمعاملات المالية الإسلامية – كوالالمبور- ماليزيا

munermnaseer2017@gmail.com
arid.my/0007-7872
https://doi.org/10.36772/arid.aijssh.2024.6125

ARTICLE INFO

Article history:
Received 14/11/2022
Received in revised form 15/01/2023
Accepted 22/09/2023
Available online 15/07/2024
https://doi.org/10.36772/arid.aijssh.2024.6125

ABSTRACT

The study was keen to clarify that the ethics of Islamic banking is a set of principles, values and moral rules derived from Islamic Sharia, according to which morals and the ethics of workers are determined, such as sincerity, honesty, justice and fairness ... etc. Likewise, work ethic is based on respect for order and laws, factors of production, self-restraint, respect for ownership, speed of achievement, and mastery.

And also, the ethics of financial transactions from preventing usury, hoarding money, and avoiding prohibitions in transactions. In addition to the bank's ethics towards internal and external communities, such as helping to spread and fulfill Islamic banking awareness for the public interest, taking into account social conditions.

We also concluded that the Islamic bank is keen to apply all Islamic work ethics in Islamic banks. Thus, the Islamic bank performed its moral and social mission and achieved the desired success.

Keywords: Islamic banking, work ethics, Governance.

الملخص

حرصت الدراسة على تناول موضوع أخلاقيات العمل في المؤسسات المصرفية باعتبارها منطلق أساسي لارتباطها بالممارسات السليمة للحوكمة، وعليه فإن التحدي الذي يواجه هذه المؤسسات اليوم هو ضرورة التحرك لتفعيل الحوكمة. فسعت الدراسة للتوضيح بأن أخلاقيات العمل في المؤسسات الإسلامية ماهي إلا مجموعة من المبادئ والقيم والقواعد الأخلاقية المستمدة من الشريعة الإسلامية، والتي بموجبها تحدد الأخلاق، وأخلاق العمال، مثل الإخلاص والأمانة والعدالة والإنصاف ... إلخ. وأن المؤسسات الأخرى تهدف إلى تعظيم الربح لضمان استمراريتها وبقائها، مما أدى إلى تعظيم الربح والربحية دون أن يلحق ذلك اهتمام واضح بالاعتبارات الأخلاقية والمعنوية فغياب حوكمة الأخلاقيات أدى إلى ظهور مشكلة أخلاقية في غاية التعقيد في نطاق واسع من القضايا والحالات.

كما وتسلط الدراسة الضوء على الركائز التي تقوم أخلاقيات العمل في المصارف الإسلامية من احترام النظام والقوانين، وعوامل الإنتاج، وضبط النفس، واحترام الملكية، وسرعة الإنجاز، والإتقان. كما وتعتمد أيضاً أخلاقيات المعاملات المالية الإسلامية من منع الربا، واكتناز الأموال، وتجنب المحرمات في المعاملات. بالإضافة إلى أخلاقيات المصرف تجاه المجتمعات الداخلية والخارجية، مثل المساعدة في نشر الوعي المصرفي الإسلامي والوفاء به لتحقيق المصلحة العامة، مع مراعاة الظروف الاجتماعية.

كما وهدفت الدراسة لعرض وتقديم الإطار الفكري والنظري وإظهار بعض اللمحات والمبادئ الأخلاقية والحوكمة في المصارف الإسلامية ولفت انتباه أنظار القائمين على أمر هذه المؤسسات إلى أهمية الممارسات السليمة للحوكمة.

واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في تقديم ركائز أخلاقيات العمل والحوكمة المؤسسية في المصارف الإسلامية. وخلصنا إلى أن المصرف الإسلامي حريص على تطبيق جميع أخلاقيات العمل الإسلامي في البنوك الإسلامية. وبهذا يكون أدى رسالته الأخلاقية والاجتماعية وحقق النجاح المطلوب.

الكلمات المفتاحية: المصارف الإسلامية، أخلاقيات العمل، الحوكمة، الضوابط.

المقدمة:

عند الحديث عن البنوك الإسلامية، نتوقف عند الهوية الخاصة لهذه البنوك التي تبرز في القيم القانونية والأخلاقية المستمدة من الشريعة السمحة وانعكاسها الإيجابي على تأثيرها الاجتماعي والاقتصادي.

إذ تعتمد هذه الميزة على عدم الاستثمار في مشاريع مخالفة للشريعة أو إنتاج أي سلع ممنوعة قد تضر بالمجتمع. هذه هي أهمية رأس المال الاستثماري الذي يقدم على شكل تمويل لمشاريع لا تتعارض مع الشريعة وتؤدي إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي يتوقعها المجتمع.

إذ تقع على عاتق المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية ذات الصلة مسؤولية توفير التمويل المطلوب، لذلك يجب أن تكون أي أنشطة استثمارية وتنموية تحصل على التمويل مرتبطة بالقيم القانونية والأخلاقية مثل تحقيق مبادئ العدل والأمانة والثقة. بعيدًا عن كل الأشياء الضارة والاجتماعية التي لها تأثير سلبي.

بمعنى ما، يتم النظر في أي مشروع يتطلب تمويلًا إسلاميًا ضمن هذه الضوابط والمعايير قبل النظر في العائد المتوقع من المشروع.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية البحث من خلال ضرورة الاهتمام بتحقيق أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي.

كما وأنه أي البحث سعي لإبراز وتحديد أخلاقيات العمل الواجب توافرها في المصرف الإسلامي. ومن ناحية أخرى فهذا البحث يظهر أهميته بكونه دراسة متعلقة بأخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي. والتي من الممكن أن تكون مرجع للباحثين.

منهج الدراسة:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي باعتباره المنهج الأنسب لهذا البحث، وتم تقسيم البحث إلى ملخص ومقدمة ومبحثين كل مبحث ينقسم إلى ثلاثة مطالب وخاتمة.

هيكل البحث:

المقدمة

المبحث الأول: يتكلم عن المصارف الإسلامية.

المطلب الأول: يتحدث عن نشأة المصارف الإسلامية.

المطلب الثاني: يتحدث عن تعريف المصارف الإسلامية.

المطلب الثالث: يتحدث عن ضوابط العمل المصرفي الإسلامي.

المبحث الثاني: وتكلمت فيه عن أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي.

المطلب الأول: البداية والتعريف للأخلاقيات.

المطلب الثاني: أهمية الأخلاقيات في العمل المصرفي الإسلامي.

المطلب الثالث: أساسيات وعناصر الأخلاقيات للعمل المصرفي الإسلامي.

الخاتمة

المبحث الأول: المصارف الإسلامية

المطلب الأول: نشأة المصارف الإسلامية

ترجع بداية المصرفية الإسلامية بمفهومها الواسع إلى بداية ظهور الإسلام، فقد كان العديد من الأعمال المصرفية في صدر الإسلام، مثل القرض والمضاربة والحوالة والصرف وغيرها.

وذكر في تاريخ الطبري: " أن هند بنت عتبة، قامت إلى عمر بن الخطاب – رضي الله عنه فاستقرضت من بيت مال المسلمين أربعة آلاف درهم، تتجر فيها وتضمنها، فأقرضها، فخرجت إلى بلاد كلب، فاشترت وباعت، فلما أتت إلى المدينة شكت الوضيعة، أي الخسارة، فقال لها عمر: "لو كان مالي لتركته، ولكنه مال المسلمين".

وبدأ العمل المصرفي الإسلامي في ماليزيا عام 1940م، عندما نشأت صناديق للادخار تعمل بدون فائدة." وكانت التجربة الباكستانية من أولى التجارب أيضاً التي خاضها المشروع المصرفي الإسلامي، في خمسينيات هذا القرن، بالتطبيق على الوحدات الزراعية للفئات الفقيرة، أو التي لا تملك الرصيد الكافي لإحياء الأرض الزراعية".

ويحمل هذا المشروع في طياته مخاطر مرتفعة نتيجة توظيف الودائع في القطاع الزراعي، وكان هذا سبب التراجع للمشروع في ظل سياسات تمويل غير مستوعبة لأثر هذه المخاطر، والذي ساعد على توقف المشروع كلياً عدم وجود عوائد تعود على المودعين، لأن الفلاحين لا يدفعون مقابل رأس المال إلا تكلفة خدمات الاقتراض، أي أن أنشطة المشروع خالية تماماً من الربا، لكن لا يوجد طرح فكرة العمل من خلال مفهوم المؤسسة المصرفية الإسلامية الكلية، التي تجسد معنى التعاون التكافلي، أو العمل وفق صيغ تشاركية.

وبرزت فكرة بنوك الادخار المحلية في بداية الستينيات عام 1963م في مدينة ميت غمر المصرية عند اقتراح الدكتور أحمد النجار تأسيس بنك ادخار محلي إسلامي. ونجحت فكرته التي استوحاها من نموذج بنوك الادخار الألمانية ثم حولها لتتوائم مع بيئة ريفية في بلد إسلامي، فتم إنشاء فروع للمصرف تجمع مدخرات الناس وتوظّفها في خدمة احتياجاتهم في مناطقهم .

وكان أثر قرار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف عام 1965م الذي أقر بحرمة التعامل بالفائدة المصرفية، قد ساهم بانتشار البنوك الإسلامية في دول العالم العربي والإسلامي، وتلا هذه المرحلة الأولية مراحل توضح مسيرة المصارف الإسلامية وهي:

1. تجربة إنشاء بنك ناصر الاجتماعي سنة 1971م.
2. إنشاء المصارف الإسلامية ابتداء من سنة 1974م.
3. إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية سنة 1977م.
4. إنشاء المعهد الدولي للبنوك الإسلامية والاقتصاد الإسلامي بقبرص 1981م.
5. إنشاء الهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية سنة 1983م.
6. إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية سنة 1990م.

وسيتم توضيح كل نقطة على حدة:

***- إنشاء بنك ناصر الاجتماعي في مصر سنة 1971م:**

" تأسس بنك ناصر الاجتماعي كهيئة عامة بموجب القرار الجمهوري بالقانون رقم 66 لسنة 1971م برأسمال قدره 1.2مليون جنيه وتطور رأس المال حتى وصل إلى ٢مليار جنيه وقد بدأ نشاطه بافتتاح فرع واحد هو فرع القاهرة في 25 يوليو 1972م ثم تطور انتشار البنك حتى وصل عدد فروعة الى 93 فرع في جميع أنحاء الجمهورية ويقدم البنك منتجات ماليه وخدمات اجتماعيه لمحدودي الدخل والفئات الأكثر احتياجا لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية لتلك الفئات، وتتمحور رسالته بتطبيق الشمول المالي لشرائح العملاء من ذوي الدخل المحدود والفئات الأكثر احتياجا لدعم التنمية المستدامة من خلال خدمات ماليه متنوعة" .

***- إنشاء المصارف الإسلامية ابتداء من سنة 1974م:**

وبعد التجربة المصرية، أنشئ البنك الإسلامي للتنمية في جدة تطبيقا لبيان العزم الصادر عن مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية، الذي عقد في مدينة جدة، في ديسمبر1973م. وانعقد الاجتماع الافتتاحي لمجلس المحافظين في مدينة الرياض، في يوليو 1975م، وافتتح البنك رسميا في العشرين من أكتوبر 1975م.

وهناك أيضاً بنك دبي الإسلامي الذي أسس بموجب مرسوم حكومي صادر عن إمارة دبي أنشئ في عام 1975م وهو أكبر بنك إسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة من حيث الموجودات. وفي إطار الريادة في مجال التمويل الإسلامي في العالم، فهو أول بنك يوفر كافة الخدمات المصرفية الإسلامية، وثالث أكبر بنك إسلامي في العالم. ولديه أكثر من 90 فرعاً في شتى أنحاء دولة الإمارات العربية المتحدة، كما يوفر خدمات مصرفية في 7 دول حول العالم، ويخدم البنك أكثر من 1.7 مليون عميل، ويوفر باقة مبتكرة من المنتجات والخدمات المصرفية المطابقة للشريعة.

وعلى مدار الأعوام التالية، توالت الدول على تأسيس مصارفها الخاصة الإسلامية، فأنشئ بنك التمويل الكويتي - دار المال الإسلامي، فيصل الإسلامية- عام 1977م ، وتلاها البحرين لتنشئ عام 1979 بنك البحرين الإسلامي، ومكانه في المنامة عاصمة البحرين، وهو

أول بنك إسلامي في مملكة البحرين يعمل تحت إشراف مصرف البحرين المركزي وهو مدرج في سوق البحرين للأوراق المالية. وعام 1982م عرفت قطر أول بنك إسلامي وتمت أسلمت بنك الراجحي في السعودية عام 1988م، وهكذا استمرت المسيرة للمصارف إلى يومنا الحالي.

المطلب الثاني: مفهوم المصارف الإسلامية

مفهوم المصارف الإسلامية

يعرف المصرف لغةً بأنه: " مكان الصرف، وبه سمي البنك مصرفاً.

واصطلاحاً: هو مؤسسة تقوم بعمليات الائتمان بالاقتراض والإقراض لأغراض تجارية.

وأشير إلى أن " أول بنك جدير بهذا الاسم هو البنك الذي أسس في البندقية عام1157م"، " ويعتبر بنك أمستردام الهولندي الذي أنشئ عام 1619م هو الأنموذج الذي احتذته معظم البنوك الأوروبية التي أسست بعد هذا التاريخ".

أما المصارف الإسلامية فقد عرفها الاتحاد الدولي للبنوك: " أنها تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشاءها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل أخذا وعطاء بالفائدة".

وفي تعريف آخر المصارف الإسلامية: هي التي تمارس المهنة المصرفية وفق فنونها وأساليبها المصرفية ونظمها الشرعية وتتقبل الودائع من الناس، وتعرف أيضاً بأنها: مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال وفقاً لقاعدتي الخراج بالضمان، والغرم بالغنم، وتوظيفها في وجوه التجارة والاستثمار طبقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية وأحكامها التفصيلية.

وإضافة كلمة إسلامي إلي المؤسسة المالية التي تقوم بأعمال البنوك التقليدية، تعني أن يرتكز العمل المصرفي الإسلامي على أسس ومبادئ وآليات وضوابط مستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية التي تختلف عن تلك الأسس التي يقوم عليها النظام المصرفي التقليدي.

واتفق مع البعض بأن التعريف المناسب الذي يتسم بالشمولية هو" أن البنك الإسلامي مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية تعمل على تجميع المدخرات واستثمارها بالشكل الأمثل وذلك وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية"، وذلك من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة، فيتعرض المال للغنم والغرم.

ومن خلال التعريفات السابقة يعرف الباحث (إجرائياً) المصرف الإسلامي، بأنه مؤسسة مالية مصرفية تلتزم في جميع أنشطتها الاقتصادية والاجتماعية والإدارية ومعاملاتها المالية بالشريعة الإسلامية ومقاصدها.

المطلب الثالث: ضوابط وأسس العمل المصرفي الإسلامي

ويمكن تلخيص أهم الضوابط الشرعية في المعاملات المالية بما يلي:

- المال هو مال الله، وهو نعمة خلقت لمنافع الإنسان ومصالحة قال تعالى: (وما بكم من نعمة فمن الله ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون) (النحل 53). وقال جل من قائل: (وآتوهم من مال الله الذي آتاكم) (النور 33).
- إن المال الذي في يد الإنسان محفوظ، وهو مسؤول أمام الله، فيكون كل تصرفاته المالية تحت سيطرة الله تعالى. قال تعالى: (وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما أتاكم إن ربك سريع العقاب وانه لغفور رحيم) (الأنعام 165).
- إن امتلاك المال ليس غاية في حد ذاته، ولكنه طريقة للتمتع بمطيبات الحياة التي سمحها الله لعباده، وطريقة لخدمة الصالح العام للمجتمع. قال تعالى: (كلوا واشربوا من رزق الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين) (البقرة:60).
- يحرم الإسلام اكتناز وتجميد النقد وحجزه عن التداول لأنه يعيقتنمية ثروات المجتمع.

قال تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون). (التوبة: 34 و35).

- يجب عدم الاحتفاظ بالمال وإبعاده عن الضياع والنسيان، وقدوضع الإسلام لوائح لضمان سلامة المعاملات المالية وتؤديإلى ازدهار ها، بما في ذلك الكتابة والشهادات والرهون وغيرهامن الضمانات لحماية كل صاحب حق بشكل صحيح... قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه) (البقرة: 282).
- حرم الإسلام أي معاملات تثير الكراهية وتهدم العلاقات، وأمر بالابتعاد عن الغش والخداع واستغلال إهمال الناس ولطفهم، لأنه يطالب بالعدالة في كل صفقة أو عقد حتى لا ينتشر الفساد في الأرض.. قال تعالى: (وأوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلا) (الإسراء: 35).
- إن التعامل بالربا محرم تمامًا في الإسلام لأنه يعيق التداول السليم للمال، أي الأموال غير المكتسبة والمطلوبة لاستغلال الناس كما منع أكل أموال الناس وجهدهم وإنتاجهم بالباطل لأنه يوقع العداوة والبغضاء بين أفراد المجتمع. قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين) (البقرة: 278). وعن جابر رضي الله عنه قال :لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا، وموكله، وكاتبَه، وشاهدَيه.
- لا يحق للمسلمين أن ينفقوا نقوداً بغير ما تجيزه الشريعة، لأن هذا يخرج عن قيود الميراث على مال الله تعالى. قال تعالى: (يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين) (البقرة: 168)

- يجب على المسلم أن يكون أمينًا وأمينًا في معاملاته الماليةحتى لا يتعدى حقوقه ولا ينتقص من مستحقات الآخرين.

قال تعالى: (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا) (النساء: 58).

- يدعو الإسلام إلى توثيق العلاقات بين أفراد الأسرة وتوفير سبلا لعيش كريم لهم. إقامة نظام توريث القرابة ونظام النفقة لتحقيق وحدة الأسرة.

قال تعالى: (إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون) (النحل: 90).

- يفرض الإسلام الحق في المال، فيأمر بإخراج الزكاة، مما يجعله شرعيًا وصالحًا.

قال تعالى: (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم والله سميع عليم) (التوبة: 103).

- يحظر الإسلام إعطاء المال لشخص لا يحسن التصرف فيهبشكل صحيح لأن أموال الجماعة يمكن أن تتأثر بسوء السلوكوالاستغلال الذي يؤثر على الأفرادقال تعالى: (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما، وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولا معروفا) (النساء: 5).

- روج الإسلام للمال كعنصر من عناصر التعاون بين الناس، لذلك فهو يشجع على الاقتراض بدون فوائد، ولا يؤخر الأداء، ويوفر الراحة للمفلس. قال تعالى: (وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون) (البقرة: 280).

تحظر الشريعة التعدي على ممتلكات الآخرين لتحقيق الاستقرار الاجتماعي وحماية المصالح الخاصة، وتنص الشريعة الإسلامية على عقوبات محددة لأنواع معينة من الانتهاكات، وفي بعض الأحيان توفر تأكيدات أو إدانات إلزامية بناءً على طلب ولي الأمر، وعندما أمر الله سبحانه وتعالى بتوقيع حد السرقة بدأ بالذكر فقال تعالى: (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاءاً بما كسبا نكالاً من الله والله عزيز حكيم) (المائدة:38).

وجملة الأحكام الشرعية تدور حول حفظ الأصول الخمسة (حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال).

ويقوم عمل المصارف الإسلامية على قاعدتين أساسيتين:

1. قاعدة الغنم بالغرم:

يعني الحق في الكسب أو الربح يكون بقدر ما يتحمله من الصعوبة أو التكلفة (الرسوم أو الخسارة أو المخاطرة)، وبعبارة أخرى القدر نفس من الحق في الربح هو نفس الاستعداد لتحمل الخسارة، لذلك فإن هذه القاعدة مهمة للغاية في المعاملات المصرفية الإسلامية لأنها تؤثر على أمرين:

أحدهما أن البنك يعتمد على المصدر يتلقى الربح أوالعائد أو التعويض، والثاني: يحدد النسبة المئوية أو المبلغ أو القيمة التي يتلقاها.

2. قاعدة الخراج بالضمان:

ويقصد بها إن من ضمن أصل الشيء الذي جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، فبضمان أصل المال، يكون الخراج (أي ما خرج منه) المتولد عنه جاز الانتفاع لمن ضمن, لأنه يكون ملزما باستكمال النقصان المحتمل الحدوث - إن حدث - وجبر الخسارة إن وقعت, ولهذه القاعدة علاقة بالقاعدة السابقة, لأنها قد تدخل تحتها من حيث أن الخراج غنم والضمان غرم, ولا يخفي أن لهذه القاعدة أثر كبير في الأعمال المالية والمصرفية حيث تؤثر في عملية توزيع النتائج المالية في المصارف الإسلامية.

كما يجب الإشارة إلى أن هناك مبادئ أساسية للتمويل الإسلامي:

"التمويل الإسلامي وفقًا للشريعة الإسلامية"، يعني الخدماتالمالية التي يتم إجراؤها وفقًا للمبادئ المستمدة من قواعد ومبادئالشريعة الإسلامية، والتي تشمل ما يلي:

• يحظر الربا التقليدي على القروض أو المدخرات كعائد ثابت أو محدد دون مخاطر، وبالتالي فهو ممارسة غير عادلة.

• لا يجوز للمسلمين جني أي ربح من أعمال الفساد الغيرالأخلاقية. على سبيل المثال، لا يُسمح للمسلمين بالاستثمار فيأماكن الترفيه والكازينوهات المصابة أو المواد الإباحية أو أسلحةالدمار الشامل.

• لا يُسمح للمسلم ببيع ما لا يملكه ولهذا السبب لا يُسمح للمسلمبالبيع على المكشوف (بيع الديون، والمبيعات المشروطة بأوامرمتأخرة) لأن الشريعة الإسلامية تحظر ذلك

المبحث الثاني: أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي

المطلب الأول: البداية والتعريف للأخلاقيات

التعريف لغةً واصطلاحاً

تعريف الأخلاق في اللغة: يرجع أصل كلمة أخلاق في اللغات الأجنبية إلى لفظين: الأول يوناني الأصل وهوethic من ethos والثاني روماني الأصل وهو "mores "من moral "والفدرقبددنى المعنيين هو أن مفردة moral تميل إلى التملك الفردي، بينما تميل المفردة الثانية إلى ethic القيم التي تخص المجتمع ونتاجه moral 2 الفضيلة الفردية، بينما ethic قيم أخلاقية.

في الاصطلاح: - عرفها بعض الباحثون بأنها المبادئ والمعايير، التي تعتبر أساس للسلوك المستحب، من أفراد العمل ويتعهد أفراده بالالتزام بها.

وحسن الخلق عبارة عن مجموعة صفات وصف بها الله المؤمنين كما في قوله تعالى: "إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون" (الأنفال)

- وقال صلى الله عليه وسلم " إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق".

المطلب الثاني: أهمية الأخلاقيات في العمل المصرفي الإسلامي

إن الالتزام بالمبادئ الأخلاقية والسلوك الأخلاقي على صعيد الفرد في منظمات الأعمال يعتبر ذو أهمية بالغة لمختلف الشرائح في المجتمع، حيث أن هذا الأمر يقوي الالتزام بمبادئ العمل الصحيح والصادق ويبعد المنظمة عن أن ترى مصالحها بمنظور ضيق لا يستوعب غير معايير محددة تتجسد في الاعتبارات المالية التي تحقق لها فوائد على المدى القصير.

ويمكن تلخيص أهمية الأخلاق المهنية في النقاط التالية: -

1- يساعد المظهر العملي لأخلاقيات المهنة على خلق توازن داخلالمنظمة، وواقع مصالحها من جهة، والالتزام بالمعايير الأخلاقية من جهة أخرى.

2- تعزز الأخلاقيات المهنية مكانة المنظمة وتحافظ على سمعتها المحلية والإقليمية والدولية.

3- تمكن المنظمات من الحصول على اعتراف دولي لالتزامهابالمعايير الأخلاقية في العمل.

4- - تساعد الأخلاق المنظمات على تقييم سلوك الأفراد في مواقفمعينة لتحديد ما هو مرغوب فيه أو غير مرغوب فيه.

5- تعد مصدرا لحل الخلافات واتخاذ القرارات للأفراد.

كما ويجلب التطبيق السليم لبرنامج الأخلاقيات العديد من الفوائد، بما في ذلك:

1- إضفاء الشرعية على الإجراءات الإدارية.

2- تقوية الترابط المنطقي وتوازن الثقافة التنظيمية.

3- زيادة مستوى الثقة بين الأفراد والجماعات في المنظمة.

4- دعم عملية الالتزام بمعايير جودة المنتج وتثبيتها.

5- تأثير دعم قيم المنظمة ورسالتها على المجتمع.

والالتزام بالأخلاق المهنية والنزاهة والكفاءة في المصارف الإسلامية يتطلب أن تتوفر في العاملين وأصحاب المصالح في المؤسسات المالية المصرفية الإسلامية النزاهة والكفاءة ولذلك لابد من الالتزام بالأخلاق الآتية:

1. حسن المطالبة وحسن القضاء:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " غفر الله لرجل كان قلبكم سهلا إذا باع وسهلا إذا اشتري وسهلاً إذا اقتضي" ، وقال صلى الله عليه وسلم "رحم الله عبداً سمح إذا باع سمحاً إذا اقتضي ".

2. التيسير على المعسر:

يقول تعالى: " وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (البقرة-280)"

كما وأخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلم في الدنيا ستر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه " .

عناصر الإنتاج وما فيها من جوانب أخلاقية وما يكتنفها من أوامر ونواهي سواء في ذلك: -

- عنصر العمل باعتباره حق وواجب وإتقانه والإخلاص فيه ومراقبة الله عز وجل على نحو ما سيأتي تفصيله.
- عنصر رأس المال وما يقوم عليه المال في كسبه وإتقانه من مبادئ وقيم خلقية ملتزمة بالحلال والحرام
- عنصر التنظيم وما يقوم عليه من مبادئ وقيم من الالتزام الخلقي.
- عنصر الأرض كأحد أهم مصادر الثروة وما فيها من قيم فقهية وخلقية.

وما الإنتاج إلا حلقة من حلقات العملية الاقتصادية المتكاملة المكونة من: -

1- الإنتاج.

2- التوزيع وما يقوم عليه من مبادئ وقيم خلقية متمثلة في عدالة التوزيع وما تقوم عليه من أساس خلقي كما سيأتي بيانه.

3- التبادل وما يحكمه من قيم ومبادئ خلقية أهمها التراضي النفس وما يقوم عليه من أساس خلقي في العقود جميعها.

4- الاستهلاك وهو الحلقة الأخيرة في سلسلة العملية الاقتصادية وما يقوم عليه من مبادئ خلقية أهمها التوازن والاعتدال وعدم الإسراف والتبذير مع مقابلة عدم الشح وعدم البخل حتى يتحقق التوازن والقوام في الإنفاق الاستهلاكي.

3. الأخلاق التزام شرعي في إطار المسئولية : -

يقول تعالى: " وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ (الزخرف: الآية 44) ".

" وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (النمل: الآية 93)" .

لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم: عن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه وعن عمله فيما فعل به وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن جسمه فيما أبلاه " .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعيه في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسئول عن

رعيته – قال: وحسبت أنه قد قال: والرجل راع في مال أبيه ومسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته " وفي رواية " ألا فكلكم راع وكلكم مسئول ".

4. المعايير العامة للشفافية الأخلاقية والمتطلبات الأساسية لها :

1- الالتزام بالشفافية والأمانة والانفتاح بشكل يسمح بالمساءلة الجادة.

2- التعهد بتوفير أدق المعلومات وأصحها مع اتخاذ الإجراءات التي تضمن توفيرها.

3- العمل ضمن سياسات أخلاقية واضحة وضمن إجراءات واضحة ومعلنة.

4- تبني إجراءات واضحة ومكتوبة ومعلنة تحمي المجتمع.

5- اعتماد معايير تمنع تضارب المصالح.

6- وضع معايير مضبوطة للإنجاز واعتماد قوانين تقوي وتعزز تطبيق الشفافية والمساءلة واتخاذ إجراءات تأديبية وقانونية بحق المخالفين.

7- تنمية القيم الدينية والتركيز على البعد الأخلاقي إذ إن القيم الدينية تدعو إلى الالتزام بالأخلاق والفضيلة.

5- حسن الإيفاء في المكيال والعدل في الميزان:

يقول تعالى:" وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذا كِلْتُمْ وَزِنُواْ بِالقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً (الإسراء) ".

بالتالي نجد بأن محاربة الفساد الداخلي في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وعدم السماح بوجوده يتحقق بالالتزام بالأخلاق المهنية والنزاهة والكفاءة، ووجود الشفافية في المؤسسات المالية والمصرفية حاجة شرعية وذلك بدليل إن أي نوع من الإخفاء والخداع أو محاولة التضليل مخالفة لمبادئ العدالة والإنصاف في الشريعة الإسلامية وبذلك تكون الاستقامة متوفرة لكافة العاملين في المؤسسات المالية، ومن ثم تتم محاربة الانحرافات التي تشكل تهديداً لمصالح مختلف الأطراف.

المطلب الثالث: أساسيات وعناصر الأخلاقيات للعمل المصرفي الإسلامي

أولاً: أساسيات أخلاقيات العمل:

الأسس الأخلاقية: بينما يجب أن يكون لدى الجميع أخلاقيات عمل، يجب أن يكون لدى إدارة المؤسسة ضوابط وعقوبات للحفاظ على أخلاقيات الموظفين. قد تجد أن بعض الموظفين يؤمنون بأخلاقيات العمل، بينما لا يهتم الآخرون بها. ومع ذلك، وفقًا لقانون أو ميثاق يفسر أساس الأخلاق المهنية من منظور المنظمة، فمن مصلحة المنظمة أن يلتزم بها الجميع، فهي ملزمة لجميع الموظفين، وبالتالي لها عقوبة رادعة لمن ينتهكها، ومن بينها نذكر:

a . عدم وجدود تضارب في المصالح ، مثل العمل في المنظمة والعمل كمستشار لمورديها ، أو تلقي هدايا أو أجور من منافسيها ، أو الحصول على أسهم في شركة تكون فيها منافسًا أو عميلاً أو موردًا لها. الشركة التي تعمل بها.

b . عدم خداع أي طرف بأي شكل من الأشكال ، يجب على البائع ألا يخدع المشتري ، ويجب على الشركة ألا تخدع مورديها ، ولا يجب على الباحث عن العمل خداع الشركة ، ويجب ألا يخدع المرؤوس الرئيس والعكس صحيح.

c. يعتبر عمل الأطفال استغلالاً للأطفال ويمنعهم من تلقي التعليم الإلزامي ، إضافة إلى أنه عادة ما ينطوي على تعريض الأطفال للخطر أو استغلالهم في أعمال غير آمنة.

d . لا يجوز للموظفين قبول هدايا غير تلك التي تسمح بها اللوائح ، وقد تسمح بعض الشركات للموظفين بقبول الهدايا ضمن نطاق قيمة مالية معينة مثل عدة دولارات ، أي يسمح فقط بالهدايا الرمزية.

e . عدم تقاضي رشوة.

f . لا يجوز التمييز في التوظيف والترقية والتدريب وأي معاملة في العمل على أساس اللون أو الجنس أو الدين أو أصل العمال أو المتقدمين للوظيفة

g . احترام سريّة بعض المعلومات الخاصة بالمؤسسة وعدم نشرها .

h. عدم استخدام موارد المؤسسة في المصالح الخاصة.

i . عدم السرقة أو أخذ أموال من الشركة أو المؤسسة بغير حق .

وتقوم الأخلاقيات في العمل الإسلامي على أربعة أسس هي:

1- الأساس الاعتقادي.

2- الأساس الجزائي.

3- الأساس الإنساني.

-4الأساس العلمي.

ثانيا: عناصر الأخلاقيات:

- ✓ **احترام القوانين:**

تتبع واجبات الموظفين العموميين من التشريعات الوطنية المستمدة من الدستور والقوانين واللوائح والتوجيهات الناتجة، في حين أن الجمهور العام هو مجرد وكيل للسلطة ويعمل ضمن إطار فريد ومكانة المجتمع المتميزة، وتوفير بعض من سيادة القانون العام والنظام العام، وصحة المواطنين وتنميتهم، والتي يجب على الإداريين العامين الامتثال للقوانين والتوجيهات والإجراءات الإدارية التي يجب أن

تكون مرنة ومتطورة وفقًا لمتطلبات وشروط الوظيفة. يُعتقد أن النظرية الأخلاقية مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بالقانون، وتقع على عاتق الحكومة مسؤولية توفير الأسبقية والوجاهة لأعضائها.

- ✓ **احترام القيم والعادات الاجتماعية والعامة:**

الأخلاق هي مجموعة من القيم والأعراف والتقاليد التي يقرها المجتمع، وهذه القيم هي مجموعة من القواعد والمعايير التي يمكن للأفراد التمييز بين الصواب والخطأ، وبالتالي نمط منالسلوك الإداري، أي أن الأساس الأساسي للسلوك الشخصي يعتمد على أخلاقيات الفرد الخاصة، وفي النهاية يجب أن يطيع حكم وتفسير الأعضاء الاجتماعيين لجعله يعرف. نجد أن عاداتنا وتقاليدنا وقيمنا تلعب دورًا رئيسيًا في تشكيل إدارتنا، لذلك يجب أن نوليها اهتمامًا كبيرًا لأنها من أعمال ممارستهم اليومية.

- ✓ **العدالة:**

في حالة وجود العدالة، فإنها ستظهر المساواة والقيمالأخلاقية الأساسية التي يجب أن تكون موجودة في الإدارة العامة، مثل القضاء على المحسوبية والوساطة والأسرةوالعلاقات القبلية والإقليمية، وتطبيق الأسس والمعايير حددوالمساواة لتقديم الحوافز والتواصل مع الجهد. المهن العامةهي مهن ذات معايير الصدق والأخلاق والموضوعية والحياد والنزاهة، ولا تسمح بالتمييز ضد المواطنين على أساس الدين أو المنطقة أو العرق أو الانتماء السياسي.

- ✓ **التفاني في العمل**

يجب على الموظفين الالتزام بالقواعدالأخلاقية للعمل الجاد، والتي تنعكس في الاجتهاد والعمل الجاد، وتحويل المتقاعسين والمتقاعسين، وتشجيع البقاء للأصلح، والعمل الجاد بأفضل ما في وسعهم. اجعل عمله ناجحًا وارضي رب العالمين.

- ✓ **الأدب والأخلاق:**

يجب أن يجسد المسؤول العام جميعالفضائل العامة الجادة والاجتهاد والصدق والنزاهة والحكمة والأمانة والعدالة، وكذلك الانضباط والصبر والاستجابة، ليكون لطيفًا مع الجمهور، وأن يتحمل المشقة أو الأسرة. المشاكل، ويجب عليه المشاركة مع الزملاء التعاون مع الرؤساء، والعمل في فرق تحترم تقاليدهم الدينية والاجتماعية، وحل المشكلات مع الموظفين بطريقة مهذبة، والعمل على حل سوء التفاهم المحتمل بين أعضاء الفريق.

تختلف الأخلاق في الإسلام وأخلاقيات العمل الإسلامي عن نظرياتها الوضعية في أن لها مزايا في أصلها وغايتها. الترقية، لأنها مرتبطة بمكافأة الحيازة، هي شخص ذو أخلاق عالية في الأجيال اللاحقة، وتتميز بالخلود، والوصول إلى جميع الكائنات الحية، وكبح جميع الكائنات الحية، ورعاية الناس، وهو اعتدال غير مبالغ فيه. على حساب العمل والربح، وهو ثابت.، غير قابل للتغيير، يتسم بالمرونة في

التغيير بين الأخلاق التي لا تحيد عنها، ويتضح ويتجلى بالنصوص والأدلة القانونية الكافية وأقوال ذوي العلم فيها.ويمكن تلخيص تلك الخصائص المتعلقة بأخلاقيات العمل الإسلامي بما يلي:

1- الربانية.

2- الشمول.

3- الوسطية.

4- القدسية.

5- الإيجابية.

6- الوضوح.

7- الواقعية.

8- الإلزامية.

9- العدل.

10- الثبات والمرونة.

كما ولا يمكننا التغافل عن وجود هناك **مجلس للحوكمة والأخلاقيات** في أيوفي وهذا المجلس يتكون من:

1- ما لا يقل عن 5 أعضاء يمثلون المؤسسات المالية الإسلامية (بنوك تجارية، بنوك استثمار، شركات تأمين، شركات مالية)

2- لا يزيد عن 5 أعضاء يمثلون شركات المحاسبة والمراجعة والخبراء والمهنيين في مجالات الحوكمة والامتثال وإدارة المخاطر.

3- ما لا يزيد عن 3 أعضاء يمثلون البنوك المركزية والهيئات التنظيمية والمؤسسات الدولية أو متعددة الأطراف (مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومجلس الخدمات المالية الإسلامية).

4- عضو شرعي واحد على الأقل (يجب ألا يكون عضواً في المجلس الشرعي في نفس الوقت).

5- عضو واحد على الأقل يمثل الجامعات والمؤسسات التعليمية الأكاديمية. https://aaoifi.com/

الخاتمة والتوصيات

بشكل عام، تؤدي أخلاقيات العمل الإسلامية إلى تحقيق أهداف ومتطلبات البنوك الإسلامية من حيث دورها الاقتصادي، دون تجاهل أداء دورها الاجتماعي. من خلال تقديم الخدمات الاجتماعية التي تعزز المناخ الاجتماعي الجيد وتعميق القيم الأخلاقية مثل الصدق والأمانة في المعاملات الأخلاقية والخاضعة للرقابة القانونية، والتي تسخر الإمكانات البشرية للعمليات الإنتاجية، وبالتالي تساهم في زيادة دخل الفرد والدخل القومي، وبالتالي تقليل البطالة؛ الآفات التي تسبب العديد من المشاكل الاجتماعية، إلخ.

مثلما نواجه اليوم الحاجة الاقتصادية لتمويل المشاريع التنموية التي تساعد على دفع وتحريك عجلة الاقتصاد الوطني، فيجب على بنوكنا الإسلامية وضع معايير تمويل للاستثمارات الكبرى بما يتماشى مع أولويات الاقتصاد، والالتزام بالمبادئ الأخلاقية والقانونية ودعم البحث وإجراء مساهمة إيجابية في تطوير البحث العلمي. التي تسهم في تعزيز تجربتها المصرفية وتطويرها، خصوصا بعد أن بدا لنا واضحا الاهتمام العالمي بالمصرفية الإسلامية ووسائل مواجهتها للأزمة المالية العالمية.

وفي هذا السياق، فإننا نرى أن النزاهة، والصدق، والشفافية من أهم الجوانب الأخلاقية في أعمال المصرفية الإسلامية، لذا فإننا نقترح ما يلي:

- دعم وجود نظام حوكمة يتلاءم مع التقدم العلمي من شأنها تطوير معايير التمويل الإسلامي سواء الاقتصادية أو الأخلاقية بما يخدم الرؤية التنموية للمصارف الإسلامية ورسالتها وينسجم كذلك مع التطور والانتشار السريع للصناعة المصرفية الإسلامية.
- إيجاد برامج تدريبية متخصصة في السلوك الأخلاقي بين فترة وأخرى والمتعلقة بطبيعة المصرف الإسلامي.
- عدم اعتبار ربحية المصرف الإسلامي مقياسا فقط على أساس العائد المالي، بل يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار العائد الاقتصادي والاجتماعي المتحقق من عمل المصرف.
- تشخيص الممارسات الخاطئة في عمل المصرف لتجنبها تحقيقا لمبدأ الشفافية والأمانة في أدائه ووضع البدائل لها.
- تأكيد مبدأ الرقابة والتقييم الذاتي بشكل دائم ومراجعة المصرف لسلوكه وأعماله بنفسه ضمن برنامج يوضع لهذا الغرض وبما ينسجم مع المعايير الاقتصادية والأخلاقية المعنية بذلك.
- تقديم الحوافز والمكافآت للعاملين لضمان جودة أدائهم وتعميق انتمائهم للمصرف، وبهذا يكون المصرف الإسلامي أدى رسالته الأخلاقية والاجتماعية وحقق النجاح المطلوب .

المصادر والمراجع

1. أبو جعفر بن جرير الطبري، **تاريخ الطبري تاريخ الرسل والملوك**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، القاهرة، ج4، سنة23ه، ص221.

2. أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبو داود، كتاب البيوع، باب في آكل الربا وموكله، 2895.

3. الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، **اتفاقية التأسيس**، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، مصر، 1977، ص10.

4. أحمد خليلي، أخلاقيات العمل في المنظمات الاقتصادية دراسة مقارنة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة- مج 03 ع،01 ص197.

5. بلال خلف السكارنة، أخلاقيات العمل، دار المسيرة للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2009.

6. بنك دبي الإسلامي، **بنك دبي الإسلامي من خلال السنوات**، نبذة عن الشركة، -https://www.dib.ae/ar

7. حمود، سامي حسن، **تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية**، عمان، مطبعة الشرق، ط2، 1982م، ص34.نقلاعن: عبد العزيز مرعي، وعيسى عبده إبراهيم، **النقود والمصارف**، (ط1، القاهرة، مطبعة لجنة البيان العرباي، 1962م، 193ص.

8. خديجة خالدي، **البنوك الإسلامية نشأة، تطور، وآفاق**، جامعة تلمسان، ص277.

9. سعاد بعجي، دور القيم في بناء القيادة الناجحة والفعالة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي حالة المنظمة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2017، ص36.

10. عامر عبد الرحمن، الخبير السابق فيHSBC، أمانة المصرفية.

11. عبد الحميد محمود البعلي، **الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ص 15 -17.

12. عبد القادر حسين شاشي، **أصل وتطور العمليات المصرفية التجارية والإسلامية**، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، السعودية، جدة، م21، ع2، 2008م، ص53.

13. عز الدين محمد خوجة، بتصرف: المبادئ والقيم الإسلامية في المعاملات، د.ط، جدة، السعودية: منشورات دلة البركة، 1993، ص 9- ص32

14. علاء الدين الزعتري، المصارف الإسلامية وماذا يجب أن يعرف عنها، ط1، دار غار حراء، دمشق، 2006 م، ص 47-46.

15. الغالبي، طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال والمجتمعات، ط2، دار وائل للنشر، عمان، 2008، ص138.

16. كسرواني، باميلا، **ما تحتاج أن تعرفه عن المصارف الإسلامية**، رصيف 22، https://raseef22.com/article/1916

17. محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ط1، 2001م، ص90.

18. مصطفي، مصطفي ابراهيم محمد، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية، الجامعة الأمريكية المفتوحة، مكتب القاهرة، رسالة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، 2006م، ص23.

19. معجم الوسيط.http://shamela.ws/files/img/front/info.png

20. موقع وزارة التضامن الاجتماعي، **نبذة عن البنك**، بنك ناصر التجاري،

http://www.moss.gov.eg/ar-eg/Pages/nsb.aspx

21. موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة، **البنك الإسلامي للتنمية**، /https://ar.wikipedia.org/wiki

22. موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة، **بنك البحرين الإسلامي**، https://ar.wikipedia.org/wiki/

23. ياسر عبد الكريم الحوراني، **المصرفية الإسلامية في فكر المؤسسين الرواد**، المؤتمر الأول للأكاديمية الأوربية للتمويل والاقتصاد الإسلامي (إيفي)، المصارف الإسلامية بين فكر المؤسسين وواقع التطبيق، إسطنبول – تركيا، إبريل 2018م، ص9. نقلا عن: Wilson, R. (1983) Banking and Finance in the Arab Middle East, Macmillan, Surrey, P75.